

تنفيذ حكم القتل تعزيراً بجانيين في الحدود الشمالية بعد إدانتهمما بتهريب أقراص أمفيتامين

29 أبريل، 2026



أصدرت وزارة الداخلية بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيراً
بجانيين في منطقة الحدود الشمالية، فيما يلي نصه:
قال الله تعالى: "ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها"، وقال تعالى:
"ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين"، وقال تعالى
"والله لا يحب الفساد"، وقال تعالى "إنما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع
أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا
ولهم في الآخرة عذاب عظيم".

أقدم كل من /كلاّب عبدالحسين فرحان الزياي و/ حسين عدنان عطشان -
عراقي الجنسية- على تهريب أقراص الأمفيتامين المخدرة إلى
المملكة، وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على
الجانيين المذكورين وأسفر التحقيق معهما عن توجيه الاتهام إليهما
بارتكاب الجريمة، وبإحالتهم إلى المحكمة المختصة، صدر بحقهما

حكم يقضي بثبوت ما نسب إليهما وقتلهما تعزيراً، وأصبح الحكم نهائياً بعد استئنافه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعاً.

وتم تنفيذ حكم القتل تعزيراً بالجانيين/ كلاب عبدالحسين فرحان الزيادي و/ حسين عدنان عطشان -عراقي الجنسية- يوم الثلاثاء 11 / 11 / 1447هـ الموافق 28 / 4 / 2026م بمنطقة الحدود الشمالية. ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشد العقوبات المقررة نظاماً بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاق للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره. والله الهادي إلى سواء السبيل.